

# إزهاق التلفيقات والبوائق

فيما نسب للشيخ يحيى الحجوري حفظه الله

من الوثائق

كتبه:

أبو مصعب

حسين بن أحمد بن علي الحجوري

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه

ومن تبع هداه

أما بعد:

فإن مما ابتلى الله به عباده ما أبانه في كتابه الكريم بقوله: ﴿وَجَعَلْنَا

بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾

ومن هذه البلوى ما يختلقه الأفاكون من الكذب والتلفيق على

أهل العلم ودعاة السنة، وكان لفضيلة شيخنا ووالدنا الشيخ يحيى بن

علي الحجوري حفظه الله في هذا الزمان النصيب الأوفر من هذه

البلوى، ومن باب قول النبي ﷺ: «مَنْ رَدَّ عَنْ عَرَضٍ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ

وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أخرجه الترمذي (١٩٣١) وغيره وصححه العلامة

الألباني رحمه الله في غاية المرام (٢٤٧)

أحببت تفنيد بعض هذه الافتراءات مما ليست في كتابي الرد على

عرفات كذيل عليه وجعلتها على حلقات فأقول وبالله التوفيق:

## الحلقة الأولى: إزهاق التلفيقات والبوائق فيما نسب

### للشيخ يحيى الحجوري حفظه الله من الوثائق:

اعلم أيها القارئ الكريم أنه حصل في دماغ ما علمه القاضي والداني، وشهد فيه بمواقف الشيخ المشرفة وبشجاعة وثباته العدو قبل الصديق، وكلنت تبرم عدة وثائق وكل وثيقة تأخذ مسارها في المفاوضات وكان الشيخ حفظه الله ينقش كل وثيقة نقشا، فربما فشلت الوساطة لأجل كلمة واحدة رفض الشيخ اضافتها أو حذفها...

ومما قاله شيخنا **حفظه الله** في هذا الصدد في شريط بعنوان:

مذاكرات عما يدور بيننا وبين الوساطات:

والصلح هو بالخيار يا أخي ما هو كلفتة! للذي نريده سنقول هذا صح جيد جزاكم الله خيرا امضوا فيه مشكورين سواء كانت اللجنة من قرب أو من بعد أو من صنعاء أو من الجن أو من الإنس الصلح يمضي- عن اختيار وعن رضى ما كان يناسبنا نقول هذا صح جزاكم الله خير تشكرون والله حتى وإن كان فيه اجتهادات وكذا ممكن وما كان نراه غلط نقول يا أخي هذا غلط ولا يسعنا قبوله، هكذا أو لا أيوه بارك الله فيكم .. تمر علينا كتب نعدل فيها ونصحح فيها

هذا غلط وهذا صواب هذا وهكذا نحن لسنا مغفلين لا في هذا ولا في غيره، وبقينا مداحكة أنا وفارس مناع في الحرب الماضية حتى تعبنا في عدة كذا....

فانظر كيف كان الشيخ ينقش الوثيقة نقشا، وأنها تعدل حتى يتعب الشيخ فيها.

ولما أظهر محمد الإمام وثيقته مع الرفضة وبطشها دعاء أهل السنة وبينوا باطلها قالوا وكذلك أنتم عندكم وثيقة فيها أشد مما في وثيقة الإمام!

فلما طولبوا بإظهار هذه الوثائق أظهروا وثيقة بعنوان الآلية الرئاسية وفيها في البند الثامن:

((ثامنا: تصويب وترشيد الخطاب الإعلامي والديني المعبر عن السلفيين والحوثيين المعنيين بهذه الآلية بما يؤدي إلى التعايش السلمي بين الطرفين، ويتحمل أي طرف مسؤولية مخالفة هذا الاتفاق، مع التأكيد على منع خطاب التكفير والتحريض على القتل والاعتداء على الممتلكات، ومنع التعدي على الحقوق الشخصية وحرية الاعتقاد

والرأي والفكر بما لا يتعارض مع دستور الجمهورية اليمنية والقوانين  
النافذة)).

وحين تنظر في هذه الآلية لا تجد للشيخ فيها ذكرا ولا توقيعاً  
وإنما هو التناوش من بعيد!

فالذين وقعوا على هذه الآلية هم:

مشائخ قبائل وهم أحمد بن فريس الأثلة ، وصغير بن عزيز،  
ومهيّب الضالعي وعمر العولقي ومسعود ملهي الوادعي

إذا فلم تنسبون هذه الوثيقة للشيخ يحيى حفظه الله؟ وهو لم يوقع  
عليها ولم يدر بها بشهادة الموقعين فقد قال الشيخ أحمد بن فريس:

بسم الله الرحمن الرحيم

أنا أحمد بن فريس الأثلة.

حيث أوضح كيفية آلية توقيع السلفيين والحوثيين في الوثيقة  
التي عُدت في صنعاء آنذاك، والتي قمنا بتوقيعها نحن ممثلي السلفيين:  
أنا واحد منهم أحمد بن فريس الأثلة، والشيخ صغير بن حمود  
عزيز، وعدة.

فهذا التوقيع كان من قبلنا نحن، وليس للشيخ يحيى الحجوري حفظه الله علم بمحتوى هذه الورقة، وإنما كان اجتهاد منا بذلك. هذا وبالله التوفيق. اهـ

قال بعض جهلتهم في ملزمته (من وقع عليها هم وكلاء الشيخ يحيى ومعلوم أن توقيع الوكيل يقوم مقام موكله)!!  
فعجبا لهذا الجاهل بالوكالة وشروطها وأحكامها يقحم نفسه فيما لا يحسن بدافع الحقد الذي أصاب مقاتله.

فإن من شروط الوكالة: أن يكون التوكيل فيما تدخله النيابة، فالأعمال القلبية والاعتقادية لا تقبل الوكالة مطلقاً، سواء أكان الموكل قادراً أم عاجزاً.

وجاء في منح الجليل: (٢ / ٢١٣)، "من العبادات ما لا يقبل النيابة بإجماع كالإيمان بالله تعالى

قال ابن رشد في بداية المجتهد (٢ / ٣٠١): "الوكالة في كل شيء جائزة إلا فيما أجمع على أنه لا تصح فيه من العبادات وما جرى مجراها"

وقال البهوتي في كشف القناع (٨ / ٤١٩): وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْحُقُوقَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ نَوْعٌ تَصِحُّ الْوَكَاةُ فِيهِ مُطْلَقًا وَهُوَ مَا تَدْخُلُهُ النَّيَابَةُ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُقُوقِ الْآدَمِيِّ.

وَنَوْعٌ لَا تَصِحُّ الْوَكَاةُ فِيهِ مُطْلَقًا كَالصَّلَاةِ وَالظَّهَارِ، وَنَوْعٌ تَصِحُّ فِيهِ مَعَ الْعَجْزِ دُونَ الْقُدْرَةِ كَحَجِّ فَرَضٍ وَعُمْرَتِهِ.

وقال المارودي في الحاوي (٦ / ٤٩٦): أما القسم الثاني، وهو: ما لا يجوز التوكيل فيه مع القدرة والعجز، فهو ما كان من العبادات التي وضعت إخلاصًا كالصلاة، أو زجرًا كالإيمان واللعان".

وانظر الذخيرة (٨ / ٥): فَقَدْ قَالَ: الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ قَابِلًا لِلنِّيَابَةِ وَهُوَ مَا لَا يَتَعَيَّنُ بِحُكْمِهِ مُبَاشَرَةً كَالْبَيْعِ وَالْحَوَالَةِ وَالْكَفَالَةِ وَالشَّرِكَةِ وَالْوَكَاةِ وَالْمُصَارَفَةِ وَالْجُعَالَةِ وَالْمُسَاقَاةَ وَالنِّكَاحَ وَالطَّلَاقَ وَالْخُلْعَ وَالسَّلَامَ وَسَائِرَ الْعُقُودِ وَالْفُسُوحِ دُونَ الْعِبَادَاتِ غَيْرِ الْمَالِيَةِ مِنْهَا كَأَدَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ عَلَى خِلَافٍ فِيهِ، وَيَمْتَنِعُ فِي الْمَعَاصِي كَالسَّرِقَةِ وَالْقَتْلِ الْعُدْوَانِ بَلْ تَلْزَمُ أَحْكَامُ هَذِهِ مَتَعَاطِيهَا وَيَلْحَقُ بِالْعِبَادَاتِ الْإِيمَانُ وَالشَّهَادَاتُ وَاللَّعَانُ وَالْإِيلَاءُ وَيَلْحَقُ بِالْمَعَاصِي الظَّهَارُ لِأَنَّهُ مُنْكَرٌ وَزُرُورٌ.

إذا فبما أن الشيخ لم يوقعها، وتوكيله في الصلح لا يشمل توكيله فيما كتبوه من منكر سقطت هذه الوثيقة من أساسها وبطل زيفهم والله الحمد.

قالوا: قد أقرها الشيخ في رسالته إلى اللجنة الرئاسية الموقرة المنشور في موقعه بعنوان: (بيان من الشيخ يحيى الحجوري وإخوانه مشائخ ووجهاء أهل دماج) ومما جاء في الرسالة (وبهذا فنحن مع الآلية الرئاسية)!

والجواب: أن الكلام مبتور فالشيخ يقول في بدء الكلام ((حسب ما تضمنه البند الأول من الآلية الرئاسية وهو أن الاتفاقات والضمانات والمحاضر الموقع عليها التي قام بها الشيخ حسين ومن معه من مشايخ القبائل أساس لهذه الآلية ملزمة للجانبين باعتبارها من العهود والعقود التي يجب احترامها بين الأطراف في دماج))، وذكر مما تضمنته تلك الوثائق أن البراقة تبقى بأيدي الشيخ وطلابه بينما هي في الآلية الرئاسية تلزم تسليمها للجيش، ومن تلك العهود (أنه لا اعتراض على الرد العلمي).



وهكذا يقيد الشيخ قبوله بهذه الألية بما معها من موثيق ومحاضر سابقة في شريط وصيتي إن مت. وفيه: (وكذلك أيضاً في حدود ما تضمنته الألية الرئاسية وفي حدود ماذا؟ عملنا قيدا آخر، يعني في هذا الشأن). وهذا المقطع مع أنه ارتجالي ومحاجة للخصم إلا أنه لم ينس ذكر القيد الآخر لها.

ومما يبين أن الشيخ لم يكن يقبلها مفردة ما جاء فيها في البند الرابع من: (إخلاء جميع المواقع والتمترس والانتشار ذات الأهداف القتالية..) وهل كانت تلك الحروب إلا على تسليم البراقة وأماكن حراسة طلاب العلم.

قالوا: فلم لم ينكرها الشيخ؟! والجواب أن النبي ﷺ قال «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

وأفعال الشيخ وأقواله قبل هذه الوثيقة وبعدها خير شاهد على هذا لم تتغير.

وبهذا انتهت هذه الوثيقة الملفقة على الشيخ حفظه الله.

وحين فشلت هذه الوثيقة الزائفة قالوا: هناك وثيقة ثانية: بتوقيع الحجوري وفيها (٤- التعايش السلمي بين الجميع وإعادة الأوضاع إلى حالتها الطبيعية.

٥- إيقاف الحملات الإعلامية من قبل الطرفين!! والحرية الفكرية متاحة للجميع كل على عقيدة ومنهجة؟؟))  
وأي انتقاد في هذين البندين.

فهذه وثيقة بنود لإيقاف حرب ونحن متعايشون سلمياً من عهد الشيخ مقبل وبعده وإنما دافعنا عن أنفسنا.

فكان من الصلح إيقاف التحريض والدعوة للجهاد، ولا نلزمهم بالتوبة من زندقتههم ورفضهم فهذا ليس إلينا، وإنما علينا البيان، ولا يلزمونا بمعتقداتهم الباطلة، ومن الوضع الطبيعي الذي كان قبل الحرب زمن شيخنا مقبل رحمه إلى قبل حصارهم الغاشم هو الدعوة إلى الله وبيان الحق من الباطل.

أفتجعلون هذين البندين الواضحة مماثلة لوثيقة الأخوة التي صدرتموها بقوله تعالى إنما المؤمنون إخوة... إلى آخر ما فيها من طوام ثم أكدها بخطبة العيد وقال: انه قالها تديننا وليس خوفاً من أحد.

إضافة إلى أقواله التي يرى أن قتالهم فتنة وأن الانتصار عليهم  
انتصار إلى جهنم وأنهم مسلمون... الخ تلك الزلقات الخطيرة.  
وفي حقيقة الأمر: فمناوشاتهم هذه من باب اسكتوا عنا نسكت  
عنكم، فقد قال بعضهم في منشوره: (فلا أسمع حجوريا بعد الآن  
ينتقد وثيقة الشيخ محمد الإمام)  
أقول: قد انتقدها هو وأعداد العلماء وأبانوا ما فيها من الباطل  
فإن شئت سمعت، وإن شئت أعرضت عنه. وإلى الله المشتكى من هذا  
المنهج الدخيل.

كتبه أبو مصعب:

حسين بن أحمد بن علي الحجوري